وسطية القرآن الكريم في حلِّ النزاع وتحقيق السِّلم الاجتماعي

إعداد

د. محمود طالب خضر ذياب

Diabmahmood16@gmail.com

الملخص

تناولت هذه الدراسة وسطية القرآن الكريم في حلِّ النزاع وتحقيق السلم الاجتماعي، وتعد الوسطية والاعتدال من خصائص التشريع الاسلامي باعتباره مصدرا للتوازن والانسجام، يوازي بين الفرد والمجتمع والروح والجسد، والافراط والتفريط، وتظهر وسطية القرآن الكريم في حلِّ النزاعات بين الاطراف المتقابلة على أسس من العدل والتوازن، وبث قيم التسامح والألفة، وتعزيز الروابط الاجتماعية وقطع أسباب الخلاف، وتحقيق السلم الاجتماعي. وبيان أن غير القرآن الكريم من الحلول الأخرى تؤدي الى الشقاق والخلاف بين الناس؛ لأنها تنصر الباطل على الحق والقوي على الضعيف. وتكمن مشكلة الدراسة في إظهار دور وسطية المنهج القرآني باعتباره الحل الأفضل والأمثل في حلِّ النزاعات بين الناس والدعوة الى التعايش السلمي. واتبعت المنهج الوصفي والتحليلي في بيان معنى الوسطية ودلالاتها، ووصف وتحليل الخلافات واحتوائها وحلِّها للحفاظ على الأمن الاجتماعي، والمنهج النقدي في نقد الحلول القائمة على التشدد والغلو أو التفريط والتضييع لحقوق الناس. وتوصل الباحث إلى تعظيم حرمات المسلمين، وإرساء دعائم المحبة والأخوة، وإطفاء كل ما يؤدي الى التصادم والنزاع، واعتماد الوسائل الشرعية في احتواء النزاع كالحوار والتحكيم والتسامح. وإن الخروج عن الوسطية في حلِّ النزاعات هو دعوة الى الفساد في الارض، وفقدان الأمن، وسفك الدماء، واضطراب الحياة.

الكلمات المفتاحية: الوسطية، القرآن الكريم، النزاع، التعايش، السلم الاجتماعي.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين:

تناول البحث مفهوم الوسطية ودلالاتها وتعدد مظاهرها في القرآن الكريم. ومن أبرز معانيها العدل والمساواة والصراط المستقيم، من دون غلو أو تطرف في نظرة متوازنة وايجابية في حلِّ النزاعات، حيث يمثل العدل قمة الوسطية وذروة سنامها وأعلى درجاتها، والدعوة الى التعايش السلمي، وبث روح الوحدة والتراحم بينهم، وتتعدد مظاهر الوسطية في الاسلام في شتى الجوانب؛ لتظهر الحياة متوازنة ومتناسقة. وتناول المبحث الثاني وسطية المنهج القرآني في منع وقوع النزاع ، والنهي عن كل الدوافع والأسباب التي تؤدي الى شحن النفوس والبغضاء، وتمثّل الوسطية الطريق الأمثل والخيار الأفضل في حلِّ النزاع واحتوائه حال وقوعه بين الأطراف المتضادة، عبر وسائل القرآن الكريم في اعطاء كل ذي حق حقه ، حيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه ولا يطغى على مقابله .وإظهار الأهمية الكبرى للوسطية في وضع التصورات والحلول للخلافات والنزاعات بكافة اشكالها؛ لتحقيق الانسجام والتوازن وتعزيز السلم والأمن الاجتماعي الذي يعد ضرورة من ضروريات الحياة في منح المجتمع قيمته الحقيقية وحمايته من التمزق والتآكل ،وتوحيد أبنائه في صعيد واحد.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في بيان وسطية القرآن الكريم في حلِّ النزاعات بين الناس، وسيجد القارئ أن تفصيل مشكلة البحث خاصة وفروع البحث عامة أن سلكت مسلك التوثيق العلمي، وتأتي هذه الدراسة لتجيب عن عدة أسئلة، منها:

1- ما هي الوسطية ودلالاتها ومظاهرها في القرآن الكريم؟

2- ما هو دور وسطية المنهج القرآني في حل النزاعات بين الناس وتحقيق السلم الاجتماعي؟

3- ما هو مدى فعالية الوسطية في حل المنازعات؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة الى ما يأتي:

1- بيان ماهية الوسطية ودلالاتها وجوانبها في القرآن الكريم.

2- إظهار مدى وسطية القران الكريم وعدله في حل المنازعات في جميع أشكالها.

3- بيان أن الوسطية القرآنية ذات قيمة إسلامية كبرى في تحقيق الاستقرار وتعزيز الروابط والجبهة الداخلية، وبث روح الألفة والمودة، وإزالة الضغائن والعداوات.

أهميّة الدراسة:

تكمن أهميّة الدراسة في الواقع الذي يعيشه المسلمون فيما بينهم من كثرة النزاعات والخلافات، وكيفية علاجها من الافراط والغلو أو التضييع والتفريط في حقوق الناس، وعدم وضع الوسطية القرآنية في سلطان نافذ في حلِّ النزاعات، فكان معيار الوسطية القرآنية هو الخيار الأمثل والطريق المستقيم في تحقيق العدالة وقطع أسباب الخلاف بين المتنازعين. ونظر القرآن الكريم والسنة النبوية الى فض النزاعات على أنها عبادة وقربة إلى الله عز وجل، وتساهم مساهمة كبيرة في تحقيق السلم الأهلي.

أسباب اختيار الموضوع:

إن الاستقرار والسلم الاجتماعي لا يتحقق عبر الحلول الجزئية التي لا يخمد جذوة الغضب في نفوس المتنازعين، ولا يحققه التشدد والغلو، وإنما تحققه ثقافة الوسطية التي انتهجها القرآن الكريم.

منهجية الدراسة:

تم في هذا البحث اتباع المناهج التالية:

1- المنهج الوصفي والتحليلي: وذلك ببيان معنى الوسطية والألفاظ ذات الصلة، ومفهوم النزاع والسلم الاجتماعي، وتحليل الخلافات وكيفية حلِّها واحتوائها والحفاظ على الأمن الاجتماعي.

2- المنهج النقدي: نقد الحلول القائمة على الغلو والتشديد أو على التفريط والتضييع لحقوق الناس مما أدى الى إثارة الخلاف وتجديده.

دراسات سابقة:

1-عبد القادر، فريد محمد هادي، الوسطية في الاسلام مفهومها وضوابطها وتطبيقاتها، رسالة ماجستير1410هـ-1411هـ، إشراف: د. يوسف محي الدين أبو هلالة، السعودية، جامعة محمد بن سعود الاسلامية، وتناولت الدراسة مفهوم الوسطية وضوابطها ومظاهرها، وأسباب الانحراف عن الوسطية في حياة المسلمين وعلاجها.

2-العسراوي، د. عبد العزيز، الوسطية والاعتدال في القرآن، مجلة الشريعة والدراسات الاسلامية، العدد18، رمضان1432هـ اغسطس2011م، وتناولت الدراسة الوسطية والاعتدال في القرآن الكريم والسنة النبوية، ودلالة القرآن على منهج الوسطية، وصور الوسطية بين الغلو والتفريط في العقائد والعبادات.

3-شريان، د. حسان علي ناجي، منهج القرآن الكريم في فض النزاعات وتحقيق العدالة والسلم والطمأنينة، جامعة إب، مجلة القلم، العدد الثالث، 2015. وركزت الدراسة على أسباب النزاع ومنهجية القرآن في حلها وتناول الحوار كمبدأ أخلاقي لفض النزاعات، والوسائل الوقائية والعلاجية لفض النزاعات.

4-المومني، أ. محمد سليمان، السلم الاجتماعي دراسة تأصيلية، مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الشرعية والقانونية، العدد1، 2018، أخذت الدراسة التأصيل الشرعي من حيث ابراز الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الدالة على السلم الاجتماعي، وعلاقة السلم بمقاصد الشريعة.

5- زرمان، محمد، السلم الاجتماعي في القرآن الكريم مركزيته وأبعاده الحضارية، اوراق المجلة الدولية للدراسات الادبية والانسانية، مخبر الموسوعة الجزائرية الميسرة، جامعة باتنة 1، الجزائر. مجلد2،العدد2020،1. ويتناول هذا البحث مفهوم السلم الاجتماعي ومكانته في القرآن، وأبعاده الكبرى من حيث كونه واجبا شرعا ومطلبا حياتيا وضرورة حضارية وحاجة انسانية.

خطة البحث:

تضمن البحث على مقدمة، ومبحثين على النحو التالي:

المبحث الاول: مفهوم الوسطية ودلالاتها ومظاهرها في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: وسطية المنهج القرآني وأهميتها في حلِّ النزاعات وتعزيز السّلم الاجتماعي.

المبحث الاول

مفهوم الوسطية وأهميتها ودلالاتها ومظاهرها في القرآن الكريم

المطلب الأول: مفهوم الوسطية في اللغة والاصطلاح.

الوسطية لغة: تدل على معانٍ عدة منها: اسم لما بين طرفي الشيء، والوسِيطُ: المُتَوَسِّطُ بين المُتَخاصِمَيْنِ لحل النزاع، ووسط الشيء هو أفضله وأعدله.[1]

الوسطية اصطلاحا:

عرفها الإمام الشاطبي –رحمه الله–: "هي الطريق الوسط الأعدل، الآخذ بين الطرفين بقسط لا ميل فيه"[2].

وعرفها القرضاوي –رحمه الله–: هي التوازن والتوسط والتعادل بين طرفين متقابلين، أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير، ويطرد الطرف الآخر، وبحيث لا يأخذ الطرفين أكثر من حقه ويطغى على مقابله ويحيف عليه.[3]

المطلب الثاني: دلالات الوسطية في القرآن الكريم والسنَّة.

وردت كلمة الوسطية في عدة الفاظ في الكتاب والسنة، منها ما يلي:

1– قال تعالى:(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) البقرة:143]، الوسط هو العدل، أي: أمة عدولا[4].

قال سيد قطب: (أُمَّةً وَسَطاً في التصور والاعتقاد، أُمَّةً وَسَطاً في التفكير والشعور، أُمَّةً وَسَطاً في التنظيم والتنسيق، أُمَّةً وَسَطاً في الارتباطات والعلاقات، أُمَّةً وَسَطاً في الزمان والمكان..)[5]

2– قال تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ﴾[القلم:28]، أَيْ أَمْثَلُهُمْ وَأَعْدَلُهُمْ وَأَعْقَلُهُمْ[6].

3– قال تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾[المائدة:89]، أي أعدله وأفضله وهو الأعلى والخيار. فالوسط هو الأحسن في ميزان الاسلام.[7]

---

[1] ابن منظور، أبو الفضل، محمد بن مكرم جمال الدين الأنصاري (711هـ)، **لسان العرب**، دار صادر –بيروت. ط3، 1414هـ، 428/7. الفيروز أبادى، أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب، (817هـ)، **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت –لبنان، ط8، 1426هـ–2005م، 692/1.

[2] الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي (790هـ)، **الموافقات**، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/1997م، 279/2.

[3] القرضاوي، يوسف، **الخصائص العامة للإسلام**، مؤسسة الرسالة، بيروت –لبنان، ط10، 1422هـ–2001م، 36.

[4] القرطبي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الأنصاري الخزرجي (671هـ)، **الجامع لأحكام القرآن =تفسير القرطبي**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية –القاهرة، ط2، 1384هـ–1964م، 155/2.

[5] قطب، سيد إبراهيم حسين الشاربي (1385هـ)، **في ظلال القرآن**، دار الشروق –بيروت –القاهرة، ط17، 1412هـ، 131/1.

[6] الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، (310هـ)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ–2000م، 550/23. القرطبي، **تفسير القرطبي**، 244/18.

[7] القرطبي، **تفسير القرطبي**، 276/6. قطب، **في ظلال القرآن**، 971/2.

4- قال تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾[البقرة:238]، الوسطى بمعنى الفضلى وذات فضل عظيم عند الله.[1]

5- قال تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[الفاتحة:6]، وقال تعالى ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾[الأنعام:153]، والصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف[2]. فالصراط المستقيم يمثل قمة الوسطية وذروة سنامها وأعلى درجاتها[3].

6- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ، وَأَعْلَى الجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ».[4] والْأَوْسط هُوَ الْأَفْضَل.[5]

فالوسط من كل شيء أعدله، فالوسط ليس مجرد كونه نقطة بين طرفين، أو وسطية جزئية يراد بها بين الجيد والرديء، أو وسط في دراسته، أو وسط في كرمه، وإن درج عند كثير من الناس، فهم ناقص مجتزأ، أدى الى اساءة فهم معنى الوسطية المقصودة، فالمراد منها هو العدل الخيار والأفضل. [6]

المطلب الثالث: مظاهر الوسطية في القرآن الكريم.

تتعدد مظاهر الوسطية في الاسلام وتظهر في جوانب كثيرة، منها:

1- وسطية في العقائد والعبادات: فهو وسط في الاعتقاد والتصور، والاخلاق والآداب، والتشريع والنظام. فالتوحيد وسط بين الغلو في الدين أو البعد عنه؛ لأن المشقة توقع المكلفين في الحرج والمشقة، وتنفرهم منه. والوسطية تتطلب انسجام العقول مع التكاليف.[7] فالوسطية، لم تفرض على المكلف عبادات تنهكه وتقيده، ولم تتركه للشهوات والهوى. فالحياة الروحية في الإسلام حياة معتدلة، متوازنة ومتناسقة مع جوانب الحياة المادية الأخرى، فلا يقبل فيها التنطع، ولا الغلو.[8]

---

[1] القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد (1332هـ)، **محاسن التأويل**، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية –بيروت، ط1، 1418هـ، 166/2.

[2] الطبري، **تفسير الطبري**، 170/1. القاسمي، **محاسن التأويل**، 235/1.

[3] الصلابي، علي محمد المصراتي، **الوسطية في الاسلام** مكتبة الصحابة، الامارات –الشارقة، مكتبة التابعين، القاهرة –عين شمس، ط1، 1422هـ–2001م، 64.

[4] البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي، **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد أبو عبدالله زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.حديث رقم:7423، 125/9

[5] العيني، أبو محمد بدر الدين محمود الحنفى (855هـ)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث العربي –بيروت، 116/25.

[6] الصلابي، **الوسطية في القرآن الكريم**، 37.

[7] القرضاوي، **الخصائص العامة للاسلام**، 152–154. محاضرات –**الوسطية والاعتدال**– لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، النسخة الإلكترونية 3، سالم –موقع التفريغ، 8–9. الزحيلي، وهبة، الوسطية مطلبا شرعيا وحضاريا، 9، http//Quranic Thought.com

[8] القرضاوي، يوسف، **التوازن والاعتدال**، 2017/8/31. https://www. al-qaradawi. net/node، الندوي، محمد ولي الله عبد الرحمن، **معالم الوسطية ومقوماتها في الإسلام**، كلية القانون، جامعة عجمان، دولة الإمارات العربية المتحدة، العدد34، الجزء الرابع 2/1، 244.

تتجسد في القرآن الكريم معاني الوسطية والاعتدال. ففي شأن العبادات، ذم القرآن الكريم الغلو والرهبنة قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾[النساء:171]، وقال تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾الحديد:27]. وذم التفريط والتضييع فقال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾[مريم:59]. وذكرت الآية الكريمة التزام الوسط في قراءة القرآن الكريم بين الجهر والمخافته، فقال تعالى ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾[الإسراء:110]. قال القرطبي: (وَابْتَغِ بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا) أي بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَتَةِ.[1]

وأكدت السنة النبوية هذا النهج الوسطي القائم على الاعتدال والسماحة واليسر، فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: فُلاَنَةُ لاَ تَنَامُ بِاللَّيْلِ، فَذُكِرَ مِنْ صَلاَتِهَا، فَقَالَ: «مَهْ عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»[2]. وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلاَ تُنَفِّرُوا»[3]. تشير الأحاديث أن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانَ يُحِبُّ التخْفِيفَ واليُسْرَ عَلَى النَّاسِ.[4]

وقال ابن القيم: "فدين الله بين الغالي فيه والجافي عنه. وخير الناس النمط الأوسط، الذين ارتفعوا عن تقصير المفرطين، ولم يلحقوا بغلو المعتدين، وقد جعل الله سبحانه هذه الأمة وسطاً، وهى الخيار العدل، لتوسطها بين الطرفين المذمومين، والعدل هو الوسط بين طرفي الجور والتفريط، والأوساط محمية بأطرافها، فخيار الأمور أوساطها."[5]

2- وسطية بين الروح والجسد: فقد بين القرآن الكريم هذه الطبيعة البشرية الممزوجة بين الروح والجسد.

قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ (71) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ (72)﴾[ص:71-72].

وجه الدلالة: إن الله خَلَقَهُ بَشَرًا فَكَانَ جَسَدًا مِنْ طِينٍ، ثم نَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ فَدَخَلَ الرُّوحُ فِي رَأْسِهِ، وأمر الملائكة بالسجود له[6]

وأكد النبي صلى الله عليه وسلم هذه الوسطية والتوازن بين حاجات الروح والبدن. ولا يطغى جانب على آخر. فقال: "فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا".[7]

---

[1] القرطبي، تفسير القرطبي، 343/10.

[2] البخاري، **صحيح البخاري، كتاب التهجد**، باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي العِبَادَةِ، 1151، 54/2.

[3] البخاري، **صحيح البخاري، كتاب العلم**، بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالعِلْمِ كَيْ لاَ يَنْفِرُوا، 69، 25/1.

[4] العيني، **عمدة القاري**، 167/22.

[5] ابن القيم، محمد بن أبي بكر الجوزية (751هـ)، **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان**، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 182/1.

[6] القرطبي، **تفسير القرطبي**، 280/1-281. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (606هـ) **التفسير الكبير**، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط3، 1420هـ 409/26.

[7] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الصوم، بَابُ حَقِّ الجِسْمِ فِي الصَّوْمِ، 1975، 39/3.

وجه الدلالة: أداءَ حقوق الله مع مراعاة حقوق النفس من مَعَالي الهِمَمِ. أمَّا الاجتهادُ في العبادة حتى يُجْهِدَ نفسه، فليس بكمالٍ.

3- وسطية بين الفردية والجماعية: وتظهر الوسطية في صورة متزنة رائعة بين حرية الفرد ومصلحة الجماعة، وتتساوى الحقوق والواجبات بالقسطاس المستقيم.[1] فالملكية في نظر الاسلام تتحقق فيها الوسطية والتوازن بين الفردية والجماعية، يبرز فرديتها من خلال إقرار الإسلام وحمايتها من كل اعتداء عليها، وتظهر جماعيتها من خلال تقييد نموها واستخدامها بمصالح الجماعة. ويظهر ذلك تحريم كنز الأموال، ووجوب أداء فريضة الزكاة، والامتناع عن ممارسة الربا والغش والاحتكار، ورفع الضرر عن الناس في كل ضروراتهم وحاجاتهم.[2] فالإسلام يحقق التوازن والانسجام بن احتياجات الفرد ومصلحة الجماعة.

بينما تخبطت الفلسفات والمذاهب الأخرى لتجد الرأسمالية تعمل على تقديس الملكية الفردية، وعدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، إذ يتحكم فرد أو أفراد قلائل في الأسواق؛ تحقيقاً لمصالحهم الذاتية، دون تقدير لحاجات المجتمع، أو احترام للمصلحة العامة. بينما تحارب الشيوعية الملكية الفردية، وتقول بشيوع الأموال والغاء الوراثة.[3]

4- وسطية في المعيشة وتأمين الحياة الكريمة من غير اسراف ولا تقتير.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾[الإسراء:29]. وقوله تعالى: وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (26) إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾[الإسراء:26-27].

---

[1] القرضاوي، **الخصائص العامة للإسلام**، 166.

[2] السمالوطي، د.نبيل، **بناء المجتمع الاسلامي**، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، ط3، 1418هـ-1998م، 194-195.

[3] الجهني، د. مانع بن حماد، **الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والاحزاب المعاصرة**، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط4، 1420هـ، الرياض، 912/1-920.

المبحث الثاني

وسطية المنهج القرآني في حل النزاعات وتعزيز السلم الاجتماعي

المطلب الاول: مفهوم حل النزاع في اللغة والاصطلاح:

حلّ لغة: وتطلق على عدة معاني منها: فضّ وحلَّ العقدة حلًّا: فكّها وَيُقَال حلَّ المشكلة وَنَحْوهَا، وحَلٌّ وسط: يحاول الجمع بين طلبات الطرفين المتنازعين.[1]

النزاع لغة: من نزع الشيء ينزعه نزعا، أي اقتلعه، ونازعه منازعة ونزاعا: أي جاذبه في الخصومة والنزاعة هي الخصومة.[2]

اصطلاحا: هو التصادم الفعلي بين طرفين أو أكثر يتصور كل منهم عدم توافق أهدافه مع الآخر، أو عدم كفاية الموارد لكلاهم، وتعويق تحقيق أهدافهم[3]. فالنزاع ظاهرة فطرية لدى الانسان وحالة خلاف شديدة التوتر بين الأطراف المتضادة؛ لعدم وجود التوافق والانسجام في تحقيق الغايات.

المطلب الثاني: أهمية الوسطية في حل النزاع.

تعتبر الوسطية من أهم مطالب الإسلام ومعلما متوازنا من معالمه، وتعد سمة من سمات هذه الأمة التي تميزها عن سائر الأمم، وتدخل في كل باب من أبوابه وفي كل شعبة من شعبه، وتظهر الأهمية الكبرى للوسطية في وضع التصورات والحلول للخلافات والنزاعات بكافة أشكالها الأسرية والاجتماعية والسياسية والدولية؛ لتحقيق الانسجام والتوازن والسلم الاجتماعي والدولي.

يقرر القرآن الكريم منهج الوسطية والاعتدال في حلَّ النزاعات، وتحقيق السلِّم والأمن المجتمعي وذلك من خلال المساعي الحميدة والوساطة التي تعمل على فتح طرق الحوار والتسوية بين الأطراف المتنازعة، على أسس من العدالة ومنح كل ذي حق حقه؛ لأن رد الحقوق له أهمية كبرى في تعزيز السلم والأمن المجتمعي. فالمنهج الوسطي يقلل الفجوة الموجودة بين البشر ويزيل العداء، وأن الوسطية تعني العدالة في المقام الاول لتنقذ البشرية من حالة الاحتراب والدمار لتوجد أرضا مشتركة يقف المجتمع عليها. لأن المنهج الوسطي يتفهم أراء الجميع ويتعامل مع المستجدات والنوازل والمشاكل، وغياب الوسطية والعدالة سبب لانهيار المجتمع، فإذا اختل ميزان العدل؛ فُقد الأمن وشاع الظلم وانتشرت الجريمة بين الناس، وظهرت المحاباة في التطبيق[4].

---

[1] مصطفى، إبراهيم/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار، **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، 193/1. مختار، م د أحمد عبد الحميد عمر (1424هـ)، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، عالم الكتب، ط1، 1429هـ-2008م. 550/1

[2] ابن منظور، **لسان العرب**، 349/8-351.

[3] العمادي، زياد، **حلّ النزاعات**، برنامج دراسات السلام الدولي -جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة، 2009-2010م، 9.

[4] الشوني، علي عبد الجليل واماني كمال غريب وربيعي محمد عبد الخالق، **الوسطية**، المجلة العلمية، كلية الآداب، العدد48، 2022، جامعة طنطا، 18-20.

والوسطية والاعتدال ذاتُ قيمة إسلامية كبرى في تحقيق الاستقرار وتعزيز الروابط والجبهة الداخلية، وبث روح الألفة والمودة، وإزالة الضغائن والعداوات، وإلغاء الفوارق، وحفظ الحقوق، وحماية المجتمع من الفتن الداخلية، ويدفع بأبناء المجتمع نحو العمل والتطور والإبداع. وتحقيق الأمن والاستقرار. ونظراً لأهمية الوسطية فقد جعلها الله سبحانه من مميزات الأمة الإسلامية، فقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[البقرة:143]، وأمر الإسلام بالعدل والاعتدال، فقال تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾[الحديد:25]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾[النحل:90]. وقال تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾[المائدة:8]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[النساء:58].

وجعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإمام العادل الذي يقيم العدل والإنصاف وإعطاء كل ذي حق حقه مع الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: وذكر منهم الْإِمَامُ الْعَادِلُ،.[1]

وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى أحد ولاته عندما طلب المعونة لإصلاح مدينة حمص فأجابه أما بعد: "فحصنها بالعدل والسلام"[2]. فالعدل هو الدرع الواقي لحماية الدولة وسرّ بقائها وعنوانها ورمز حضارتها.

المطلب الثالث: المنهج القرآني في منع وقوع النزاع.

دعا القرآن الكريم الى الاعتصام بحبله المتين، وإرساء دعائم الأخوة والمحبة لما يفضي الى قوة المجتمع وتماسكه، وحرص على اطفاء كل ما يؤدي الى التصادم والنزاع والاختلاف؛ ومنها:

1- بث روح الوحدة والتراحم، والتحذير من النزاع بين ابناء المجتمع:

قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾[آل عمران:103]. وقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ).(الأنفال:46].

وجه الدلالة: يَأْمُرُ اللَّهَ تَعَالَى بِالْأُلْفَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْفُرْقَةِ والتنازع الذي يشتت القلوب ويفرقها، فَإِنَّ الْفُرْقَةَ هَلَكَةٌ وَالْجَمَاعَةَ نَجَاةٌ.[3]

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَرَى المُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى».[4]

---

[1] مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (261هـ)، **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، رقم الحديث 1031، 715/2.

[2] ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، (276هـ)، **عيون الأخبار**، دار الكتب العلمية –بيروت، 1418هـ، 1\66.

[3] القرطبي، **تفسير القرطبي**، 24/8. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، (المتوفى: 1376هـ)، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ-2000م، 322.

[4] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، 6011، 10/8.

وجه الدلالة: فَالْمُرَاد بِهِ أَن يرحم ويعين بَعضهم بَعْضًا بأخوة الْإِيمَان كَمثل الْجَسَد بِالنِّسْبَةِ إِلَى جَمِيع أَعْضَائِهِ.[1]

2- النهي عن الغيبة والنميمة وسوء الظن:

حرَّم القرآن الكريم كلَّ الدوافع والأسباب التي تؤدي الى شحن النفوس بالعداوة والبغضاء؛ لتحقيق وإقرار السلم الاجتماعي. فقال تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾[الحجرات:12].

وجه الدلالة: نَهَى عَزَّ وَجَلَّ عَنِ سوء الظن والتكلم به، وعن الْغِيبَةِ وتتبع عورات الناس والبحث عن المستور منها.[2]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا».[3]

وجه الدلالة: النهي عن ظن السوء والتحسس والاستماع لحديث الناس، والتجسس والبحث عن العورات والتفتيش عن بواطن الأمور.[4]

3- المجادلة بالحق والحكمة والبعد عن الجدال المذموم المفضي الى النزاع.

قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[النحل:125]، وقوله تعالى: ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتي هي أحسن الا الذين ظلموا منهم﴾[العنكبوت:46]. وتشير الآيات الكريمة الى الدعوة بالحكمة أي بالقرآن، ومقابلة الخشونة باللين، والغضب بالكظم.[5]

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوتُوا الجَدَلَ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الآيَةَ: {مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ}[الزخرف: 58]"[6].

وجه الدلالة: النهي عن الجدال والخصومة بالباطل.[7] ولا شك أن الجدال غير الملتزم بقواعد علمية وأسس أخلاقية يعد من أسباب النزاع والخصومة واشعال نيران الحقد والكراهية.[8]

---

[1] العيني، **عمدة القاري**، 107/22.

[2] القرطبي، **تفسير القرطبي**،16، 334.

[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ، بَابُ تَحْرِيمِ الظَّنِّ، وَالتَّجَسُّسِ، وَالتَّنَافُسِ، وَالتَّنَاجُشِ وَنَحْوِهَا، 2563، 1985/4.

[4] النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ)، **شرح النووي على مسلم**، دار إحياء التراث العربي –بيروت، ط2، 1392، 118/16.

[5] الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو (538هـ) **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل** ، دار الكتاب العربي –بيروت، ط3، 1407هـ، 457/3.

[6] الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، (279هـ)، سنن **الترمذي**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي –مصر، ط2، 1395هـ–1975م، 3253، 378/5. وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وصححه الالباني في مشكاة المصابيح، 63/1.

[7] المناوي، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين (1031هـ)، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، المكتبة التجارية الكبرى مصر، ط1، 1356، 453/5.

[8] يحياوي وبعجي، د. لعلى، د.عبد اللطيف، **مقومات السلم الاجتماعي وآليات تحقيقه**، ورقة بحثية مقدمة الى الندوة العلمية حول الأمن الاجتماعي، جامعة الحاج لخضر، كلية العلوم الحقوق والعلوم السياسية، 22.

4- نهى الاسلام عن الغرر[1] والجهالة والغش والاحتكار وكل ما يؤدي إلى التخاصم والاختلاف في المعاملات المالية؛ لتتم مصالح الناس ومعاملاتهم على الوجه الأمثل الذي يحقق استقرار المجتمع الاسلامي.[2] فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ».[3]

وجه الدلالة: النَّهْيُ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ، فَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أُصُولِ كِتَابِ الْبُيُوعِ وَيَدْخُلُ فِيهِ مَسَائِلُ كَثِيرَةٌ كَبَيْعِ الْآبِقِ وَالْمَعْدُومِ وَالْمَجْهُولِ، وَمَا لَا يُقْدَرُ عَلَى تَسْلِيمِهِ وَمَا لَمْ يَتِمَّ مِلْكُ الْبَائِعِ عَلَيْهِ، وَبَيْعِ السَّمَكِ فِي الْمَاءِ الْكَثِيرِ وَاللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ ..... وَكُلُّ هَذَا بَيْعُهُ بَاطِلٌ لِأَنَّهُ غَرَرٌ.[4]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي»[5].

وجه الدلالة: التَّحْذِيرِ مِنْ غِشِّ الْمُسْلِمِينَ لِمَنْ قَلَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَى شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِمْ وَاسْتَرْعَاهُ عَلَيْهِمْ وَنَصَبَهُ لِمَصْلَحَتِهِمْ فِي دِينِهِمْ أَوْ دُنْيَاهُمْ.[6]

حرص الاسلام على تحقيق الأمن الاقتصادي من خلال منعه الغرر والغش وغيره لما يترتب عليه من مفاسد تلحق بالفرد والمجتمع، وهذا يساهم في تحقيق السلم الاجتماعي.[7]

5- النهي عن بيع السلاح وقت الفتن:

نهى الاسلام عن بيع السلاح في زمن الفتن الداخلية أو لمن يقاتل به المسلمين؛ لأن بيعها يُؤَدِّي إِلَى ضَرَرٍ مُطْلَقٍ وَعَامٍّ، وَفِي مَنْعِهِ سَدٌّ لِذَرِيعَةِ الْإِعَانَةِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ.[8] وبيعها يؤدي الى اراقة الدماء وقتل الابرياء، وتؤثر في استقرار المجتمع وأمنه[9].

6- التحذير من ترويع المسلم وتهديده:

---

[1] الغرر: هو كل بيع يَتَنَاوَلُ كُلَّ مَا فِيهِ مُخَاطَرَةٌ، كَبَيْعِ الثِّمَارِ قَبْلَ بُدُوِّ صَلَاحِهَا، وَبَيْعِ الْأَجِنَّةِ فِي الْبُطُونِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني الحنبلي الدمشقي (728هـ)، **الفتاوى الكبرى**، دار الكتب العلمية، ط1، 1408هـ-1987م، 154/1-155.

[2] الزحيلي، أ. د. محمد مصطفى، **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق -سوريا، ط2، 1427هـ-2006م، 121/1-122.

[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البيوع، بَابُ بُطْلَانِ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَالْبَيْعِ الَّذِي فِيهِ غَرَرٌ، 1513، 1153/3.

[4] النووي، **شرح النووي على مسلم**، 156/10.

[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الايمان، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»، 102، 99/1.

[6] النووي، **شرح النووي على مسلم**، 166/2.

[7] المومني، محمد سليمان، **السلم الاجتماعي دراسة تأصيلية**، مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الشرعية والقانونية، العدد1، 2018، 145

[8] الزُّحَيْلِيّ، أ. د. وَهْبَة بن مصطفى، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ**، الناشر: دار الفكر -سوريَّة -دمشق، ط4، 3035/4. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ط2، دار السلاسل، الكويت، 18/32.

[9] المومني، **السلم الاجتماعي دراسة تأصيلية**، 144

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»[1] وعن أَبَي هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ»[2].

وجه الدلالة: تَأْكِيدُ حُرْمَةِ الْمُسْلِمِ وَالنَّهْيُ الشَّدِيدُ عَنْ تَرْوِيعِهِ وَتَخْوِيفِهِ وَالتَّعَرُّضِ لَهُ بِمَا قَدْ يُؤْذِيه، وَسَوَاءٌ كَانَ هَذَا هَزْلًا وَلَعِبًا أَمْ لَا؛ لِأَنَّ تَرْوِيعَ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ وَلِأَنَّهُ قَدْ يَسْبِقُهُ السِّلَاحُ.[3]

7- نبذ الاسلام الغلو والتطرف الفكري، وغالبا ما يؤدي في بعض الأحيان الى نزاع مسلح بين الأحزاب.[4]

حيث أصبحت الأحزاب السياسيّة أمراً واقعياً، وعرفاً اعتاد الناس عليه لا يمكن إنكارها، ووجبت مراعاتها إذا كانت معتبرة ولا تخالف الشارع الحكيم. وهي تؤدي دوراً بارزاً في تنشيط الحياة السياسيّة للدولة؛ لأن سياسة الدولة تمثل انعكاساً للأحزاب السياسيّة في الدولة.

قال العلماء: العادة شريعة محكمة، والعرف في الشرع له اعتبار، و"المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً، والثابت بالعرف كالثابت بالنص"[5]. قال القرضاوي: إن الأحزاب السياسيّة تمثل قوًى شعبية سياسية موجودة على أرض الواقع، من حقها أن يكون لها رأي في سياسة بلدها[6]. ولا مانع من وجود أكثر من جماعة في ساحة العمل الإسلامي تسعى لإقامة المجتمع السليم، وتجاهد في سبيل الله بكل وسيلة مشروعة، وتعمل في إطار سيادة الشريعة.[7]

المطلب الرابع: وسائل القرآن الكريم في احتواء النزاع.

من أهم هذه الوسائل ما يلي:

1- الحوار: يمثل الحوار الدور الأول في احتواء النزاع قبل اشتعال ناره، وذلك من خلال الضوابط والأسس العلمية المتعلقة بعملية الحوار، بداية من تحديد الهدف وسير الحوار وأخلاقياته، وصولا للهدف الذي نبتغي ادراكه.[8] ووردت كلمة الحوار في مواطن كثيرة في القرآن الكريم، منها:

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا ﴾[الكهف:37].

---

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الديات، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا}[المائدة: 32]، 6874، 4/9

[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسِّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ، 2616، 2020/4.

[3] النووي، **شرح النووي على مسلم**، 170/16.

[4] شريان، **منهج القران الكريم في فض النزاعات**، 71.

[5] خلاف، عبد الوهاب (1375هـ)، **علم أصول الفقه**، الناشر: مكتبة الدعوة -شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم)، 90.

[6] القرضاوي، موقع الشيخ يوسف القرضاوي 2008/10/7 www. al-garadawi. net

[7] القرضاوي، د. يوسف، **من فقه الدولة في الإسلام**، دار الشروق، 2008، 158، الصاوي، **صلاح**، **التعدديّة السياسيّة في الدولة الإسلاميّة**، دار الإعلام الدولي، 69-70.

[8] كوكو، د. عبد الوهاب عثمان، **دور الحوار في درء النزاع**، دفاتر السياسة والقانون، السودان، جامعة ام درمان الاسلامية، العدد العاشر، 2014، 189

﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾[المجادلة:1]، وتشير الآيات الكريمة الى المحاورة وهي المراجعة في الكلام[1].

فقد اهتم القران الكريم اهتماما بالغا بالحوار باعتباره الطريق الأمثل والأوسط في احتواء أي نزاع وخصومة قبل أن يرتفع شررها، فقال تعالى: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ﴾ [آل عمران:64]، ولا بد أن يكون الحوار قائم على الاحترام المتبادل بعيداً عن التشنج ورفع الاصوات، وأن يكون باللطف واللين والحكمة والموعظة الحسنة. فقد خاطب الله عز وجل نبيه موسى وهارون عليهما السلام ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا﴾[طه:44].ويكون ذلك بِاللَّيِّنِ مِنَ الْقَوْلِ، لَا قَوْلًا غَلِيظًا مُنَفِّرًا[2].

قال قطب: "فالقول اللين لا يثير العزة بالإثم ولا يهيج الكبرياء الزائف الذي يعيش به الطغاة. ومن شأنه أن يوقظ القلب فيتذكر ويخشى عاقبة الطغيان."[3]

فالحوار يعزز روح التفاهم والتسامح بين الأفراد والفئات، ويقلص مسافات التباعد بين مختلف التيارات الفكرية من خلال تقريب وجهات النظر. ويساهم في تحقيق السلم الاجتماعي.

ويعد الحوار من باب المساعي الحميدة، وهو ما يقوم به طرف ثالث يعمل على توفير أجواء مناسبة لاتفاق الأطراف المتنازعة، ويقتصر على ابداء النصح ومنع استخدام القوة بين أطراف النزاع وتقديم اقتراحات من الوسيط ولا يتمتع بأي صفة الزامية.[4]

2- التحكيم: يعتبر التحكيم من بين الوسائل البديلة لحل النزاعات بين الأفراد والجماعات ويعتبر وسيلة بديلة للقضاء الرسمي[5]، وشرع القرآن الكريم وسيلة التحكيم باعتبارها الطريق الأوسط بين الأطراف المتنازعة لفض النزاع بأنواعه المختلفة، من خلال سماع وجهات النظر، وازالة المعيقات والتوصل الى حل يرضي الطرفين .

ومن النصوص الشرعية التي تدل على مشروعية التحكيم ما يلي: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾[النساء:35]. وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾[النساء:65]. وقوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾[المائدة:95]. تشير الآيات القرآنية إلى ضرورة وجود المحكم بين الاطراف المتنازعة، وانَ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْعَدَالَةِ وَحُسْنِ النَّظَرِ وَالْبَصَرِ بِالْفِقْهِ، يسعى في طلب الاصلاح وتحقيقه.[6]

---

[1] الرازي، **تفسير الرازي**، 478/29. القرطبي، **تفسير القرطبي**، 272/17.

[2] القرطبي، **تفسير القرطبي**، 199/11. رضا، محمد رشيد بن علي القلموني الحسيني (1354هـ) **تفسير القرآن الحكيم** (تفسير المنار)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م، 156/1

[3] قطب، **في ظلال القرآن**، 2336/4

[4] شريان، **منهج القران الكريم في فض النزاعات**، 66.

[5] الطاهر، **دور الوساطة الاسرية في حل النزاعات بين الزوجين**، 936.

[6] القرطبي، **تفسير القرطبي**، 175/5.الزمخشري، **الكشاف**، 508/1.

ما جاء شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ هَانِئٍ أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ قَوْمِهِ، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِيَ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟» قَالَ: لِي شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ».[1]

ما نصت عليه وثيقة المدينة على أن مرجع أي خلاف أو نزاع قد يحصل بين المؤمنين إنما يكون الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم[2]. فالوثيقة تؤكد على وجود مرجعية عند التنازع، وهي الوسطية في التحكيم وسماع الآراء المتقابلة، والتشاور والتفاهم للوصول الى تسوية النزاع، وتحقيق السلم الاجتماعي وحماية المجتمع من الفتن، والمساهمة في الأمن والاستقرار.

قال ابن عاشور: "وَأَمَّا النَّهْيُ عَنِ التَّنَازُعِ فَهُوَ يَقْتَضِي الْأَمْرَ بِتَحْصِيلِ أَسْبَابِ ذَلِكَ: بِالتَّفَاهُمِ وَالتَّشَاوُرِ، وَمُرَاجَعَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، حَتَّى يَصْدُرُوا عَنْ رَأْيٍ وَاحِدٍ."[3]

وان لا يجنح المحكم لأي من الفريقين وأن يتوسط بينهما، ويلتزم الحكم العادل بعيدا عن التساهل أو التشدد ويعطي كل شيء حقه بميزان الله. وأما اذا جنح المحكم لطرف على حساب الطرف الآخر، فإنه يؤدي الى تأجيج النفوس، وإن بدت الأمور هادئة ومستقرة لا تلبث وتعود للانفجار من جديد.

فالعدل والمساواة تعد من أهم المبادئ لتحقيق السلم الاجتماعي الذي يتساوى الجميع أمامه وينال كل ذي حق حقه، وأما اذا ضعف سلطان العدالة؛ واتيحت الفرصة لاستقواء طرف على آخر بغير حق، فهنا ينعدم السلم الاجتماعي ويضعف، وتعود النزاعات، ومن أجل ذلك جاء الأمر القرآني ما يحفظ للمجتمع استقراره،[4] فقَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾[النحل:90].

قال ابن العربي: وَحَقِيقَتُهُ التَّوَسُّطُ بَيْنَ طَرَفَيْ النَّقِيضِ، وَضِدُّهُ الْجَوْرُ، وَجَعَلَ الْعَدْلَ فِي اطِّرَادِ الْأُمُورِ بَيْنَ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ جَارِيًا فِيهِ عَلَى الْوَسَطِ فِي كُلِّ مَعْنًى، وَكَذَلِكَ يَلْزَمُ إيتَاءُ حُقُوقِ الْخَلْقِ إلَيْهِمْ".

3- تعويض الأضرار الناجمة عن النزاع.

التعويض: تغطية الضرر الواقع بالتعدي أو الخطأ[5].

وتظهر وسطية القرآن الكريم في دفع التعويض المناسب والناجم عن النزاع من غير افراط ولا تفريط، وهو مشروع في الاسلام وداخل في عموم الأدلة الشرعية.

---

[1] ابو داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (275هـ) **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا –بيروت، كتاب الادب، بَابٌ فِي تَغْيِيرِ الِاسْمِ الْقَبِيحِ، 4955، 289/4.

[2] الشعيبي، احمد قائد، **وثيقة المدينة المضمون والدلالة، كتاب الامة**، ط1، 1426هـ-2006م، العدد110، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، قطر، 55-56. المومني، **السلم الاجتماعي دراسة تأصيلية**، 130

[3] ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد التونسي (1393هـ): **التحرير والتنوير**، الدار التونسية للنشر –تونس، 1984هـ، 31/10.

[4] همداني، د. حامد اشرف، **السّلم الاجتماعي: ضرورته ومبادئه في ضوء الشريعة الاسلامية**، جامعة بنجاب –لاهور، 311.

[5] الزحيلي، د. وهبة، **نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الاسلامي**، دار الفكر، دمشق –سوريا، 82

قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾[النحل:126]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[البقرة:192]. وتشير الآيات القرآنية الى مقابلة الاعتداء من الجزاء والتقدير ووجوب التسوية من كل الوجوه.[1]

ومن وسطية القران وعدالته يقسم الجناية الى أقسام حسب القصد والاداة المستخدمة، وينظر الى الجريمة وآثارها ويضع الحل الأوسط لها من غير غلو ولا تفريط، فشرع الدية في قضية القتل الخطأ كتعويض مناسب لولي الدم، قال تعالى: ﴿فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾[النساء:92]، وشرع القصاص في القتل العمد ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾[البقرة:178]، حقنا للدماء ومنعا لاستمرار النزاع الا أن يعفو ولي الدم، أو يأخذ الدية. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا يُودَى وَإِمَّا يُقَادُ"[2].

وجه الدلالة: أَنَّ الْوَلِيَّ إِذَا سُئِلَ فِي الْعَفْوِ عَلَى مَالٍ، إِنْ شَاءَ قَبِلَ ذَلِكَ وَإِنْ شَاءَ اقْتَصَّ، وَعَلَى الْوَلِيِّ اتِّبَاعُ الْأَوْلَى فِي ذَلِكَ وَلَيْسَ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى إِكْرَاهِ الْقَاتِلِ عَلَى بَذْلِ الدِّيَةِ.[3]

قال القرضاوي: "إن القادر على اعطاء كل شيء في الوجود ماديا كان أو معنويا حقه بحساب، هو الله الذي خلق كل شيء فقدره تقديرا واحاط بكل شيء علما"[4].

وما يترتب على جرائم القتل في زماننا من حلول فهو قمة الغلو أو التفريط، بعيد عن وسطية القرآن الكريم في حل النزاعات واخماد نيران الفتن. ففي العرف العشائري يفرض في بعض قضايا القتل الدية المربعة[5]، وتحدث جرائم قتل أخرى فيها تفريط في حلّها حيث يكون مقابل جرائم القتل أموال قليلة، مقابل أرواح ازهقت مما يعمل على تأجيج النفوس واشعال النزاع مرة اخرى.

يجيز العرف العشائري وخاصة في الأيام الثلاثة الأولى عقب أحداث القتل من الضرب والنهب والسلب ولا يحاسب عليها وتدخل تحت ما يسمى فورة الدم.[6] والاجلاء القسري للقاتل وعائلته وأقربائه، واحراق البيوت والسيارات والممتلكات، وغيرها من التصرفات غير المبررة وغير المقبولة شرعا وأخلاقا وبعيدا عن الوسطية. فالقرآن لا يهدم البيوت ولا يأمر بحرقها ولا يتلف الممتلكات، ومن فعل ذلك يترتب عليه ضمانها حفظا لأمن المجتمع واستقرار السلم الاجتماعي.

4- الدخول في السلم والصلح والمسالمة:

---

[1] الزمخشري، **الكشاف**، 614/2.الرازي، **تفسير الرازي**، 293/5.

[2] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الديات، بَابُ مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، 6880، 5/9.

[3] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة –بيروت، 1379هـ، 209/12.

[4] القرضاوي، **الخصائص العامة للإسلام**، 144.

[5] الدية المربعة: وهي ما تعادل دية اربعة رجال وتكون في حالات معينة عند انكار القاتل للجريمة، وقتل المرأة في بيتها والغدر "الدليخة" واذا ثبت عليه يدفع اربع ديات. الكفارنة، شادي سالم، **دية النفس في الشرع الاسلامي والعرف القبلي**، دراسة فقهية مقارنة إشراف د. نعيم المصري، رسالة ماجستير، 1434هـ–2013م، جامعة الازهر، غزة –فلسطين، 128–129.

[6] حجة، عادل محمد، **العرف العشائري في الاصلاح**، دورا، الخليل، ط3، 2015، 161.

طلب القران من المؤمنين بالدخول في السلم، لأن الاصل في العلاقة هو السلم والعداء والحروب أمر استثنائي وطارئ والادلة على ذلك كثيرة منها:

قوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾[البقرة:208].

نجد القرآن الكريم سبق القوانين والمنظمات الدولية الى اعلان الصلح والسلام ووقف العدوان، حفظاً للدماء وحرمتها وتحقيقا للأمن والامان، ونبذ التطرف ومقابلة الضر بالضرر، أو التفريط في حقوق الناس.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[الحجرات:9].

وجه الدلالة: الْأَمْرُ بِالْإِصْلَاحِ مُخَاطَبٌ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ، ومحمل الإصلاح بالعدل[1]

قال تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[النساء:128].

وجه الدلالة: وَالصُّلْحُ خَيْرٌ من الفرقة أو من النشوز والإعراض وسوء العشرة. أو هو خير من الخصومة في كل شيء.[2]

ففي حل المشاكل والخلافات الأسرية يتطلب التوسط بين تأزيم المواقف والتشدد بها وبين التفريط في حلها وضياع الحقوق من وسائل الوساطة الأسرية[3]، وفي النزاعات السياسية تتطلب الوسطية والاعتدال والتوازن بين المبالغة أو الترك، فيكون متفهما مدركا يعرف الأمور ومآخذها[4]، وفي النزاعات بين الناس يتوجب على المصلح النظر في الأسباب والمآلات ومراعاة الواقع بعيدا عن الخيالات والتنظيرات. فلا بد من الوسطية والاعتدال في الحكم على الاشياء، ما بين طرف يغلو وما بين آخر يترك الامر[5]، وتتحقق الوسطية بالتوسط بين طرفي النقيض، فلا يذهب مذهب الشدة ولا يميل الى الانحلال، بل يتوسط ويعتدل منهجا ومسلكا كما هو وصف الاسلام وأمة الاسلام.[6] فالحياة لا تصلح بغير توسط في الأمور وتعد الوسطية في كل الأمور من أهم مزايا المنهج الإسلامي، فليست معنى مجردا بل سلوكا ومعاملة ومنهجا فكريا ينبغي التعامل به وبعيد عن التعصب والتطرف.[7]

---

[1] القرطبي، **تفسير القرطبي**، 181/14. الزمخشري، **الكشاف**، 365/4

[2] الزمخشري، **الكشاف**، 175/1.

[3] الطاهر، د. جيهان محمد عبد الحليم، **دور الوساطة الاسرية في حل النزاعات بين الزوجين**، مجلة علوم الشريعة والدراسات الاسلامية، 1422هـ-2021م، 935.

[4] عبد العزيز، **الوسطية والاعتدال**، 21-22.

[5] عبد العزيز، **الوسطية والاعتدال**، 13.

[6] عبادة والاحمري، د. اسماء محمد، ورحمة موسى، **الاخلاق وأثرها في تحقيق السلم المجتمعي دراسة في ضوء القران والسنة**، مجلة كلية اصول الدين والدعوة بأسيوط، العدد التاسع والثلاثين 2021م.1201.

[77] خديجة مستعد، **الوسطية والاعتدال.. الطريق لفهم الاسلام**، 2017/9/24، www.aljazeera.net

المطلب الخامس: وسطية القرآن في تحقيق السلم الاجتماعي

مفهوم السلم الاجتماعي: هو حالة الطمأنينة والاستقرار التي تشيع بين الناس بحيث يستطيعون التفرغ لأعمالهم ومزاولة نشاطهم وتنظيم امور حياتهم الاجتماعية وهم آمنون على أنفسهم وأهليهم وأموالهم، بعيدا عما يهدد وجودهم. واضطرابهم من انتشار الجريمة[1].

ويعتبر السلم الاجتماعي أمر ضروري ودعامة أساسية في توفير الأمن والاستقرار. فقد ادرك ابراهيم عليه السلام قيمة السلم والأمان فطلب من ربه ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾[إبراهيم:35].

لقد قصد الاسلام تحقيق السلم الاجتماعي الداخلي والخارجي:

اولا: السلم الداخلي:

وتظهر أهمية السلم الاجتماعي الداخلي أنها تعطي المجتمع قيمته الحقيقية وتوحد أبناءه في صعيد واحد، وتحميه من التآكل الداخلي الذي يفضي الى تمزق المجتمع وتقوده الى الحرب الاهلية التي تعد النقيض الصارخ للسلم الاجتماعي، مما يترتب عليه استنزاف موارد المجتمع وتبديد ثرواته ونزيف عقوله وشلل اقتصاده، وتمزق شبكة العلاقات الاجتماعية بما يشيع بين الناس من احقاد وضغائن وثارات.[2]

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾[يونس:25]. ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة:16].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»[3].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».[4]

وجه الدلالة: الدعوة الى اكرام الجار والاحسان اليه، وتحريم الحاق الضرر به وأنه سبب في منع دخول الجنة[5].

---

[1] زرمان، أ. د. محمد، **السلم الاجتماعي في القران الكريم مركزيته وابعاده الحضارية**، اوراق المجلة الدولية للدراسات الادبية والانسانية، مخبر الموسوعة الجزائرية الميسرة، جامعة باتنة 1، الجزائر، 238

[2] زرمان، **السلم الاجتماعي في القران الكريم مركزيته وابعاده الحضارية**، 252.

[3] الترمذي، **سنن الترمذي**، ابواب الزهد، 2346، 574/4، وقال الترمذي: حديث حسن، وحسنه الالباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته، 6042، 1044/2.

[4] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الايمان، بَابُ بَيَانِ تَحْرِيمِ إِيذَاءِ الْجَارِ، 46، 68/1.

[5] النووي، **شرح النووي على مسلم**، 17/2.

ثانيا: السلم الخارجي:

جاء الاسلام دعوة للسلم والسلام بصورة واضحة على مستوى العالم والبشرية جمعاء، وأن المبدأ الاساس في العلاقات بين البشر هو مبدأ السلام[1]. أما الحروب القائمة بين شعوب الارض ظاهرة مرضية تعطل سير الحياة وتمثل تهديدا للسلم الاجتماعي.[2]

تظهر معاني الوسطية في القرآن الكريم بأنه دعا الى السلام، من غير تفريط في دماء المسلمين وأموالهم وممتلكاتهم ومقدساتهم، كما هو الحال اليوم من ظلم كبير وفساد عظيم تقوم به دول الكفر في حروب دموية في بلاد المسلمين ضحيتها الاطفال والنساء والشيوخ. ولم يدع الى الحرب والقتال الا من أجل مقاصد عليا وغايات نبيلة، تتمثل في اعلاء كلمة الله وحماية الدولة وكف العدوان والذود عن حرمات المسلمين وأعراضهم وممتلكاتهم ونصرة المظلومين. باعتبار القتال الوسيلة الأخيرة وبعد استنفاذ الوسائل الاخرى في احقاق الحق وحماية المستضعفين، ومراعاة الضوابط والأخلاق القتالية المنصوص عليها في القرآن والسنة النبوية. ولا غلو في القتال، حيث تظهر وسطية القرآن في قتال المحاربين الذين نصبوا العداء للمسلمين والكف عن غير المقاتلين الذين التزموا الحياد ولم يتعرضوا للمسلمين بأي أذى، ولم يقوموا بأي عمل عدائي ضد المسلمين.

قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة:190].

وجه الدلالة: أمر الله عز وجل بقتال الَّذِينَ هُمْ بِحَالَةِ مَنْ يُقَاتِلُونَكُمْ، وَلَا تَعْتَدُوا فِي قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَالرُّهْبَانِ وَشَبَهِهِمْ، كَالرُّهْبَانِ وَالزَّمْنَى وَالشُّيُوخِ وَالْأُجَرَاءِ فَلَا يُقْتَلُونَ[3].

قال القرطبي: وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ خِطَابٌ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، أُمِرَ كُلَّ أَحَدٍ أَنْ يُقَاتِلَ مَنْ قَاتَلَهُ.. وَلَا تَعْتَدُوا" أَيْ لَا تُقَاتِلُوا مَنْ لَمْ يُقَاتِلْ"[4].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً، «فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ»[5].

وجه الدلالة: مَنْعِ الْقَصْدِ إِلَى قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ أَمَّا النِّسَاءُ فَلِضَعْفِهِنَّ وَأَمَّا الْوِلْدَانُ فَلِقُصُورِهِمْ عَنْ فِعْلِ الْكُفْرِ.[6]

---

[1] همداني، **السّلم الاجتماعي: ضرورته ومبادئه في ضوء الشريعة الاسلامية**، 307.

[2] زرمان، **السّلم الاجتماعي في القرآن الكريم مركزيته وابعاده الحضارية**، 259

[3] القرطبي، **تفسير القرطبي**، 348/2.الزمخشري، **الكشاف**، 235/1.

[4] القرطبي، **تفسير القرطبي**، 350/2.

[5] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب، 3014، 61/4

[6] ابن حجر، **فتح الباري**، 148/6.

الخاتمة:

من خلال ما تقدم ذكره نخلص الى أهم النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج:

1- تعظيم حرمات المسلمين في دمائهم وأعراضهم وأموالهم.

2- إرساء دعائم الأخوة والمحبة بين الناس وإلغاء كل ما يؤدي إلى التصادم والاختلاف والنزاع.

3- اعتماد الوسائل الشرعية في احتواء النزاع، وتقليل مستوى التوتر وذلك عبر الحوار والتحكيم والتسامح والدعوة الى التعايش السلمي.

4- تعدُّ وسطية القرآن الكريم الخيار الأفضل والأمثل في حلِّ النزاعات واحتوائها ومعالجتها بين الناس وايصال الحقوق لأصحابها.

5- قطع أسباب النزاع على أسس من العدالة وبعيداً عن الافراط والتفريط، وهي السبيل الوحيد لتحقيق السلم والامن المجتمعي.

ثانيا: التوصيات:

1- الرجوع الى القرآن الكريم والسنة النبوية في حلِّ النزاعات بين الناس، فهما أكبر ضمانة للحقوق وتعزيز الروابط الاجتماعية وتحقيق الأمن المجتمعي.

2- التزام الوسطية والاعتدال والابتعاد عن التشدد والتساهل في حل قضايا المتنازعين.

3- تفعيل دور المنظومة القانونية والجانب العقابي والردعي في مكافحة الجرائم التي تنجم عن الخلافات بين الناس؛ حفظاً للأرواح والممتلكات.

4- ضرورة العمل الدعوي في المساجد ومؤسسات الدولة الأخرى؛ لتوجيه الناس وتحذيرهم من مخاطر النزاع ودواعيه وأسبابه؛ للمحافظة على المجتمع من التفرق والتمزق.

5- معالجة قضايا العنف والنزاع بطرح علاجها في وسائل الاعلام والمناهج الدراسية.